وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي Bه في قوله واذ تقول للذي أنعم ا عليه وأنعمت .

قال : بلغنا أن هذه الآية أنزلت في زينب بنت جحش Bها وكانت امها أميمة بنت عبد المطلب عمة رسول ا صلى ا عليه وآله فأراد أن يزوجها زيد بن حارثة Bه فكرهت ذلك ثم انها رضيت بما صنع رسول ا صلى ا عليه وآله فزوجها إياه ثم أعلم ا نبيه صلى ا عليه وآله بعد انها من أزواجه فكان يستحي أن يأمر زيد بن حارثة بطلاقها وكان لا يزال يكون بين زيد وزينب بعض ما يكون بين الناس فيأمره رسول ا صلى ا عليه وآله أن يمسك عليه زوجه وان يتقي ا وكان يخشى الناس ان يعيبوا عليه .

ان يقولوا : تزوج امرأة ابنه وكان رسول ا صلى ا عليه وآله قد تبنى زيدا .

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر عن عكرمة Bه ان النبي صلى ا عليه وآله اشترى زيد بن حارثة في الجاهلية من عكاظ بحلى امرأته خديجة فاتخذه ولدان فلما بعث ا نبيه صلى ا عليه وآله مكث ما شاء ا أن يمكثن ثم أراد أن يزوجه زينب بنت جحش فكرهت ذلك فأنزل ا وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى ا ورسوله أمرا أن تكون لهم الخيرة من أمرهم .

فقيل لها : ان شئت ا ورسوله وان شئت ضلالا مبينا فقالتك بل ا ورسول .

فزوجه رسول ا إياها فمكثت ما شاء ا أن تمكث ثم ان النبي صلى ا عليه وآله دخل يوما بيت زيد فرآها وهي بنت عمته فكأنها وقعت في نفسه قال عكرمة : Bه فأنزل ا واذ تقول للذي أنعم ا عليه يعني زيدا بالإسلام وأنعمت عليه يا محمد بالعتق أمسك عليك زوجك واتق ا وتخفي في نفسك ما ا مبديه وتخشى الناس وا أحق أن تخشاه قال : عكرمة Bه فكان النساء يقولون : من شدة ما يرون من حب النبي صلى ا عليه وآله لزيد Bه انه ابنه فأراد ا أمرا قال ا فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها يا محمد لكي لا يكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم وأنزل ا ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول ا وخاتم النبيين فلما طلقها زيد تزوجها النبي صلى ا عليه وآله فعذرها قالوا : لو كان زيد بن رسول ا صلى ا عليه وآله ما تزوج امرأة ابنه .

وأخرج الحكيم الترمذي وابن جرير عن محمد بن عبد ا بن جحش قال :